

حاشية السندي على النسائي

الحديث لأن هذا الحديث كان أيام الفتح واستعماله صلى الله عليه وسلم الطيب كان في حجة الوداع قوله القمص بضميتين جمع قميص .

2670 - ولا زعفران قال السيوطي منصرف لأنه ليس فيه الا الألف والنون فقط قوله .

2671 - السراويل لمن لا يجد ازارا الخ أخذ بإطلاقه أحمد وهو أرفق وحمل الجمهور هذا الحديث على حديث بن عمر فقيده بالقطع حملا للمطلق على المقيد وأجاب أحمد بأن حديث بن عمر كان قبل هذا الإطلاق وقد يقال قد جاء التقييد في روايات بن عباس في الخف كما سيجيء في الكتاب نعم التقييد في الإزار ما جاء في شيء من الأحاديث لا في حديث بن عمر ولا في حديث بن عباس فليتأمل وبالجمله فالمحل محل كلام وأما قوله والخفين فالظاهر والخفان لكونه مبتدأ الا أن يقال كان في الأصل ولبس الخفين ثم حذف المضاف وأبقى المضاف إليه على حاله من الجر وهو جائز وارد على قلة